

مرسوم بسن تدابير انتقالية تتعلق بقطاع المياه والغابات
ومحاربة التصحر

مرسوم رقم 2.22.066 صادر في 27 من جمادى الآخرة 1443 (30 يناير 2022) بسن تدابير انتقالية تتعلق بقطاع المياه والغابات ومكافحة التصحر¹

رئيس الحكومة،

بناء على الدستور، ولاسيما الفصلين 90 و154 منه؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 065.13 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.33 بتاريخ 28 من جمادى الأولى 1436 مارس 2015) المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها؛

وعلى قانون المالية رقم 76.21 للسنة المالية 2022 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.115 بتاريخ 5 جمادى الأولى 1443 (10 ديسمبر 2021)؛

ومن أجل ضمان استمرارية مرفق المياه والغابات ومكافحة التصحر؛

وبإقتراح من وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يتولى وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، بصفة انتقالية، مهام التدبير الإداري والمالي والمحاسباتي لقطاع المياه والغابات ومكافحة التصحر، إلى حين شروع أجهزة الوكالة الوطنية للمياه والغابات في ممارسة مهامها بشكل فعلي.

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من فاتح يناير 2022، إلى وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات.

وحرر بالرباط في 27 من جمادى الآخرة 1443 (يناير 2022).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزير الفلاحة والصيد البحري

والتنمية القروية والمياه والغابات،

الإمضاء: محمد صديقي.